

إدانات عربية وإسلامية لاقتحامات الأقصى وتحذيرات من تداعياتها

عواصم- الحياة الجديدة- وفا-

أدانت عواصم عربية وميثاات إسلامية، في بيانات منفصلة، أمس الاثنين، اقتحامات المستوطنين لباحات المسجد الأقصى، وسط تحذيرات من تداعيات تلك الاقتحامات.

وأدانت المملكة العربية السعودية اقتحام باحات المسجد الأقصى المبارك من قبل مسؤول في سلطات الاحتلال ومجموعة من المستوطنين المطرفين، تحت حماية قوات الاحتلال، معتبرة ذلك انتهاكاً صارخاً واستفزازاً للمشاعر المسلمين حول العالم.

وجددت وزارة الخارجية السعودية، في بيان، رفض المملكة للممارسات الاستفزازية وأعمال التحريض والعنف غير القانونية والمتطرفة التي يرتكبها مسؤولو الاحتلال بحق الفلسطينيين والأراضي المقدسة في فلسطين المحتلة.

وشددت على ضرورة اضطلاع المجتمع الدولي بمسؤوليته

تجاه وقف جميع تلك الاعتداءات

المخالفة للقانون الدولي والقانون

الدولي الإنساني.

كما أدانت جمهورية مصر العربية اقتحام مسؤول إسرائيلي ومجموعة من المستوطنين للمسجد الأقصى المبارك، تحت حماية قوات الشرطة، واستنكرت ما يمثله ذلك من انتهاك لحرمة المقدسات الإسلامية واستفزاز لمشاعر المسلمين في مختلف أنحاء العالم، بما ينذر بمزيد من التوتر والتصعيد.

وشددت الخارجية المصرية على ضرورة الالتزام بالوضع التاريخي والقانوني القائم في المسجد الأقصى المبارك، واحترام الوصاية الهاشمية على المقدسات الإسلامية والمسيحية في القدس، محذرة من أية محاولات لتغيير الهوية العربية والإسلامية للمدينة أو فرض واقع جديد على مقدساتها، مؤكدة ضرورة وقف الإجراءات الأحادية التي تقوض فرص التهئة والاستقرار في المنطقة.

وأكدت الأمانة العامة لجامعة الدول العربية رفضها المساس بحرمة المسجد الأقصى والمقدسات الإسلامية أو تغيير الوضع التاريخي والقانوني القائم فيها واحترام الوصاية الهاشمية على المقدسات الإسلامية والمسيحية في القدس.

كما استنكرت استمرار الاقتحامات والمداهمات وحملات الاعتقال في المدن والبلدات الفلسطينية، وما تشهده بلدة بدّو شمال غرب القدس من اعتقالات وتفتيش وتخريب للمنازل والاعتداء على المواطنين، مؤكدة أن هذه الممارسات تمثل تصعيداً خطيراً وانتهاكاً للقانون الدولي والقانون

الدولي الإنساني. وأعربت الأمانة العامة عن رفضها إغلاق الحرم الإبراهيمي الشريف أمام المصلين المسلمين ومنع رفع الأذان، مؤكدة رفض أي إجراءات تمس بحرية العبادة أو تستهدف تغيير واقع المقدسات.

ودعت المجتمع الدولي، ولا

القوى تدين الاعتداءات على الأماكن المقدسة الإسلامية والمسيحية

منثيرة إلى أن هذا الموقف يشكل انحياراً سافراً إلى الاحتلال، في ظل دعم وإسناد من الاحتلال والتقصير على جرائمه المتصاعدة ضد شعبنا الفلسطيني وشعوب المنطقة، ما يتطلب رفضاً لهذه السياسات.

وتحدثت عن استمرار وتصاعد جرائم الاحتلال ضد أبناء شعبنا، ورفض الالتزام بوقف هذه الجرائم، خاصة سياسة الاغتيالات غزة، وفي ظل منع وصول مواد إعادةعمار وإزالة الركام وانسحاب جيش الاحتلال، لنستمر الكارثة الإنسانية على صعيد الوضع القائم، وفي ظل انهيار الأبنية الآيلة للسقوط، كما جرى مؤخراً، وارتقاء العشرات من الشهداء والجرحى.

وأكدت القوى أن ما يجري في الضفة والقدس من تصعيد

للجرائم الاحتلالية والاستيلاء على الأراضي وتوسيع البناء الاستعماري والمستعمرات الجديدة والحواجز، يتطلب تصافر كل الجهود للتصدي لكل هذه المحاولات، وتعزيز وحدتنا الوطنية وصمود شعبنا على هذه الأرض التي قدم التضحيات الجسام في سبيل الوصول إلى حريته واستقلاله.

وشددت على أهمية الحوار الوطني الشامل لترتيب وضعنا الداخلي وتنفيذ استراتيجية وطنية جامعة بقيادة منظمة التحرير، الممثل الشرعي والوحيد لشعبنا، متمسك بالحقوق والثوابت في حق عودة اللاجئين وحق تقرير المصير وتجسيد الأبنية الآيلة للسقوط، كما جرى مؤخرًا، وارتقاء العشرات من الشهداء والجرحى.

وأكدت القوى أن ما يجري في الضفة والقدس من تصعيد

وقالت القوى إن ما يتعرض له الأسرى في زنازين الاحتلال من خلال التعذيب والعزل والإهمال الطبي المتعمد، وصولاً إلى سياسات قسور الأسرى الذين استشهد منهم 92 منذ السابع من تشرين الأول/ أكتوبر 2023، وعدد كبير منهم لا أحد يعرف عددهم أو هوياتهم في السجون والزنازين السرية، يتطلب سرعة تدخل فاعل من المؤسسات الدولية والقانونية والحقوقية، رفضاً لهذا القرار ووقوفاً إلى جانب أسرانا وعائلاتهم.

ودعت إلى سرعة تحرك الصليب الأحمر الدولي لترتيب زيارة الأهالي للسجون في ظل الأوضاع الكارثية التي يحاول الاحتلال من خلالها كسر إرادة الصمود والتحدي، مشددة على أهمية المشاركة الواسعة في فعاليات

إسناد الأسرى.

السفير شبلي يبحث مع نظيره السعودي لدى منظمة التعاون الإسلامي تعزيز التنسيق المشترك

جدة- وفا- بحث مندوب دولة فلسطين لدى منظمة التعاون الإسلامي السفير هادي شبلي، أمس الاثنين، مع المندوب الدائم للمملكة العربية السعودية لدى المنظمة السفير خالد بن محمد الشريف، سبل تعزيز التنسيق والتشاور المشترك، وعدداً من القضايا ذات الاهتمام المشترك. وتناول اللقاء المستجدات المتعلقة بعمل منظمة التعاون الإسلامي واستحقاقاتها المقبلة، والجهود المبذولة لدعم القضية الفلسطينية وتعزيز العمل الإسلامي المشترك، إلى جانب بحث مواصلة التنسيق بين الجانبين خلال المرحلة المقبلة.

خطر دون إجحاف بالحقوق
المخطر: حمزة محمد صمود صباح من الخليل هوية رقم (906795539) وكيله المحامي منجد عباد صعيدو وائل عائل رشايه اربحا المخطر اليه موسى صبري عيسى كنان من اربحا عن المسلمان - إسكان الضباط. تفاصيل الخطر بوكاتلي عن المخطر اعلمك بان دمتمك مشغولة تجاه المخطر بالتصامن فيما بينكم بقيمة شبكات صموديات على البلب الحربي فرع اربحا (10000) شيكل عشرة الاف شيكل ويحمل الرقم (39358176) ومستحق بتاريخ 25/4/2026 والشيك الذي يحمل الرقم (39358177) بقيمة (10000) شيكل عشرة الاف شيكل مسحق بتاريخ 25/5/2026 مسعودات من حسابك ومستحقات بدمتك وقد اعيد بدون صرف ومؤشر عليها من البنك المختص بعدم كفاية الرصيد. لذا ينبغي احطركم بأنه عليك خلال اسبوع من تاريخ استلامكم هذا الاخطار ماربعني في مكتبي لتسوية الديون فيما بينكم وبين مكاني المذكور. وبخلاف ذلك ساكون اسفا مضطرا لاتخاذ كافة الاجراءات القانونية لتحويل حقوق مكاني وتضمينكم الرسوم والمصاريف واتعاب المحاماة ولدي الشيك الأصلي.

دولة فلسطين
ديوان قاضي القضاء - محكمة رام الله والبيرة الشرعية
إعلان تبليغ حكم غيايي صادر عن محكمة رام الله والبيرة الشرعية في الدعوى أساس 1639/2025
إلى المدعى عليه: موسى محمد موسى زكرانة - مهوول محل الإقامة في اراضي 1948م وآخر محل إقامة له في البلاد في عين بريدو غرب حلوبات سويت هاونس أعلمك أنه وباتاريخ 9/2026م، وفي الدعوى أساس 1639/2025، وموضوعها بمقتبة صغبر ، المقامة عليه من قبل المدعية انعام رياض حسين دار مصلح وكيلتها المحامية هدى الرفاعي، قد صدر القرار التالي: بناء على الدعوى والطلب والبيّنات الخلية المبرزة والبيّنات الشخصية المستعمدة المقنعة والبيّنات الشرعية الواردة في الكفّة والادّعاء، وبسبب اللجوء إلى المجلد 66 و 70 و 76 من قانون الأحوال الشخصية، و 168 و 175 و 176 من قانون أصول المحاكمات الشرعية، فقد على المدعى عليه (موسى) المذكور بمبلغ وقدره (4000) شيكل شهرياً نفقة كفاية لانه بصرفه محمد المذكور. الموجود تحت يد وحضانة والى المدعية (انعام) المذكورة وأمرت المدعى عليه بفتح ذلك للمدعية اعتباراً من تاريخ الطلب الواقع في 17/11/2025 في الصفر بالمعروف، وأنّه بالاستانة والرجوع عليه بما يتراكم من هذه النفقة، وتضمنكم الرسوم والمصاريف القانونية. حكماً غايياً قابلاً للاعتراض والاستئناف اهتم علنا حسب الأصول تحريزاً في 26/03/1448هـ وفق 8/2026م وعليه فقد جرى تبليغك ذلك حسب الأصول .

دولة فلسطين
السلطة القضائية - دائرة تنفيذ ليم تحت
إخطار تنفيذي بالنشر رقم الدعوى 1982/2022 تنفيذ
إلى المدعى عليه: موسى محمد موسى زكرانة محل الإقامة في اراضي 1948م وآخر محل إقامة له في البلاد في عين بريدو غرب حلوبات سويت هاونس أعلمك أنه وباتاريخ 9/2026م، وفي الدعوى أساس 1638/2025، وموضوعها بمقتبة زوجة، المقامة عليه من قبل المدعية انعام رياض حسين دار مصلح وكيلتها المحامية هدى الرفاعي، قد صدر القرار التالي: بناء على الدعوى والطلب والبيّنات الخلية المبرزة والبيّنات الشرعية والإخبار ، وتوفيقاً لإيجاب الشرعي ، وسنّاداً لقانون 1818 من المجلد 66 و 70 و 76 من قانون الأحوال الشخصية، و 75 و 84 من قانون أصول المحاكمات الشرعية، فقد حكمت للمدعية (انعام) المذكورة على زوجها المدعى عليه (موسى) المذكور بمبلغ وقدره (600) شيكل شهرياً، نفقة زوجية لسائر اوارزها الشرعية حسب حاله وامتناعته، وأمرت المدعى عليه بفتح ذلك للمدعية اعتباراً من تاريخ الطلب الواقع في 17/11/2025، وأدّنت لها بالاستانة والصرف والرجوع عليه بما يتراكم من هذه النفقة، وتضمنكم الرسوم والمصاريف القانونية، حكماً غايياً قابلاً للاعتراض والاستئناف اهتم علنا حسب الأصول تحريزاً في 26/03/1448هـ وفق 8/2026م وعليه فقد جرى تبليغك ذلك حسب الأصول .

قاضي محكمة رام الله والبيرة الشرعية

دولة فلسطين
السلطة القضائية - دائرة تنفيذ الخليل
إخطار تنفيذي بالنشر رقم الدعوى 476/2026 تنفيذ
إلى المدعى عليه: اسماء ابو علي المطبول تبليغ: المحكوم عليه: (1) علي عبد الحليل علي امطير - هوية (954264933) رام الله الرام. مخيم قلنديا اخبرك بان الدائن المحكوم له: مصطفى محمد احمد ابو حماد - هوية رقم: 943890236 العنوان: بيت لحم - وكيلة المحامي: محمد ناصر اسماعيل ابو مقام المدين / المحكوم عليه 1 - شركة حجازي للمقاولات والاستثمار تحت سجل الرقم 562504993 هوية رقم: 562504993
تقرر المحكمة للشعرك بوقوع الجز على حسابك في بنك فلسطين على مبلغ 9057 شيكل اسرائيلي لصالح المحكوم له محمد حمد مسلم مسلم تقوم هذه الدائرة بالتبليغ الجبري وتحصل قيمة الدين مضافاً اليها المصاريف والرسوم وفقاً للقانون.

دولة فلسطين
السلطة القضائية - دائرة تنفيذ اربحا
اشعار بالنشر - تنفيذ
إلى المدعى عليه: 9057 شيقل اسرائيلي الدائن المحكوم له: محمد احمد مسلم مسلم - هوية رقم: 908076383 - العنوان: اربحا- مخيم عقبة جبر - وكيلة المحامي: محمد ناصر اسماعيل ابو مقام المدين / المحكوم عليه 1 - شركة حجازي للمقاولات والاستثمار تحت سجل الرقم 562504993 هوية رقم: 562504993
تقرر المحكمة للشعرك بوقوع الجز على حسابك في بنك فلسطين على مبلغ 9057 شيكل اسرائيلي لصالح المحكوم له محمد حمد مسلم مسلم

دولة فلسطين
ديوان قاضي القضاء - محكمة رام الله والبيرة الشرعية
إعلان تبليغ حكم غيايي صادر عن محكمة رام الله والبيرة الشرعية في الدعوى أساس 1638/2025
إلى المدعى عليه: موسى محمد موسى زكرانة محل الإقامة في اراضي 1948م وآخر محل إقامة له في البلاد في عين بريدو غرب حلوبات سويت هاونس أعلمك أنه وباتاريخ 9/2026م، وفي الدعوى أساس 1638/2025، وموضوعها بمقتبة زوجة، المقامة عليه من قبل المدعية انعام رياض حسين دار مصلح وكيلتها المحامية هدى الرفاعي، قد صدر القرار التالي: بناء على الدعوى والطلب والبيّنات الخلية المبرزة والبيّنات الشرعية والإخبار ، وتوفيقاً لإيجاب الشرعي ، وسنّاداً لقانون 1818 من المجلد 66 و 70 و 76 من قانون الأحوال الشخصية، و 75 و 84 من قانون أصول المحاكمات الشرعية، فقد حكمت للمدعية (انعام) المذكورة على زوجها المدعى عليه (موسى) المذكور بمبلغ وقدره (600) شيكل شهرياً، نفقة زوجية لسائر اوارزها الشرعية حسب حاله وامتناعته، وأمرت المدعى عليه بفتح ذلك للمدعية اعتباراً من تاريخ الطلب الواقع في 17/11/2025، وأدّنت لها بالاستانة والصرف والرجوع عليه بما يتراكم من هذه النفقة، وتضمنكم الرسوم والمصاريف القانونية، حكماً غايياً قابلاً للاعتراض والاستئناف اهتم علنا حسب الأصول تحريزاً في 26/03/1448هـ وفق 8/2026م وعليه فقد جرى تبليغك ذلك حسب الأصول .

قاضي محكمة رام الله والبيرة الشرعية

فقد هوية
الخليل / أعلن أتا ماجد محمد احمد عرو عن فقد بطاقة الهوية الشخصية التي تحمل الرقم 954614087 954614087 ارجو ممن يجدها تسليمها لاقرب مركز شرطة وله جزيل الشكر.

دولة فلسطين
السلطة القضائية
صادرة عن محكمة صلح رام الله في الدعوى رقم 160/2025 حقوق
إلى المدعى عليه: (1) عصام راتب فارس ابو حسن - هوية (962285383) يقتضي حضورك الى محكمة صلح رام الله الجلسه يوم الأحد الموافق 2026/10/25 الساعة 09:9 للنظر في دعوى حقوق رقم 160/2025 والتي اقامها عليك المدعي ضار لبيب عبد الفتاح زامل - هوية رقم 1347: 904561347 - العنوان: نابلس - دير الحطب - وكيله المحامي احمد خليل يوسف، رزق و مهند سعيد محمود عساف دعوى وموضوعها منع معارضة، بقيمة غير مقدرة

1. المدعي هو مالك للشفقة القرية التي تحمل رقم (114/1) الواقعة في الطابق الرابع والموجودة في البناء المقام على قطعة الأرض رقم (23) حي (29) حوض (28) المدينة من اراضي مدينة البيرة في منطقة عجله والى والبيرة وكافة ملحقاتها من اجزاء مشتركة، بحيث يملك المدعي بالاشتراك مع بقيقه أصحاب الشقق الموجودة في البناء المذكور الأجزاء المشتركة في المبنى والتي تشمل في مطلع درج التسوية حتى السطح بمساحة 28-28 متر مربع ومنور مكرر من التسوية حتى السطح بمساحة 3 متر مربع واخر 2 متر مربع وغرفة نوميلر بمساحة 29 متر مربع وغرفة خدمات بمساحة 147 متر مربع ومنور بمساحة 68 متر مربع وكراج سيارات بمساحة 29 متر مربع و 23 متر مربع و 22 متر مربع و 28 متر مربع و 33 متر مربع و 24 متر مربع و 26 متر مربع ومنور في الطابق الارضي مساحة 3 متر مربع والسطح بمساحة 162 متر مربع.

2. المدعي عليه يسكن في الشقة الأولى الموجودة على يمين المصعد في الطابق الثاني من البناء المقام على قطعة الأرض الموصوفة في البند 1 اعلان من لائحة المدعى، وقام بوضع بوابة مفتاحها بحوزة المدعي عليه فقط على مدخل الكراج الأول من الجهة الشرقية - اليسرى عندما يكون الوقوف بجوذة أفق المداخل المبني المبنى المقام على قطعة الأرض الموصوفة في البند 1 اعلان من لائحة المدعى) بحيث أنفلج الكراج المذكور وإستأجر منفردا بالانتفاع به ككلما من خلال وضع معلقاته وأشيائه وحده بداخله معارضا بذلك المدعي وبقية أصحاب الشقق بالانتفاع بالكراج المذكور .

3. هاجر المدعي عليه خارج البلاد وأبقى بوابة الكراج المذكور مغلقة وبداخله معلقاته وأشيائه، وحده، وبذلك حال المدعي عليه بفارص المدعي عن الانتفاع بالكراج المذكور دون وجه حق ودون وجود أي صير مير قانوني أو واقعي سليم وذلك بالرغم من أن الكراج المذكور من الأجزاء المشتركة المملوكة للمدعي وبقية أصحاب الشقق الكائنة في المبنى المقام على قطعة الأرض الموصوفة في البند 1 اعلان من لائحة المدعى.

4. محكمكم الموقرة صلاحية النظر والمصل في هذه الدعوى نظرا لنوعها ولوقوع العقار موضوعها ويمتلك الحضور إلى قلم المحكمة الاستلام اوراق الدعوى واللائحة ومرفقاتها ويتوجب عليك تقديم لائحة جوابية خلال 30 يوم من اليوم التالي لتاريخ تبليغك بالنشر بالصفحة المحلية بالمادة (62) من قانون أصول المحاكمات المدنية والتجارية رقم (2) لسنة 2001

والا لم تحضر أو ترسل وكلاء عنك سوف تبطل السير بالدعوى وفق أحكام القانون.

لضمان استمرار نشر اعلاناتكم في صحيفة «الحياة الجديدة» يرجى ارسال اعلاناتكم على الإيميلين التاليين بذات الوقت:
alhaya-news95@alhaya.ps
alhaya.adv95@outlook.com
ننخبربنتككم



إحياء ذكرى مجزرة صبرا وشاتिला في المجلس البلدي لمدينة بيريسو الأرجنتينية

حرب الإبادة المستمرة في قطاع غزة، وتسارع التوسع الاستعماري وتزايد هجمات المستعمرين في الضفة الغربية، مشددًا على ضرورة حماية المدنيين واحترام القانون الدولي ومحاسبة المسؤولين عن الجرائم، وأكد أن الإفلات من العقاب لا يمكن أن يصنع سلامًا حقيقيًا.

وأكدت يوفانوفيتش أهمية إحياء ذكرى

مجزرة صبرا وشاتيلّا في بيريسو، مشيرة إلى أن المدينة تعزز بجذورها من المهاجرين، وأنها تمثل مساحة للتعايش بين مختلف الثقافات والجناليات. وأكد عضو المجلس روبيز قناعة مدينة بيريسو بأهمية دور الحكومات المحلية في تعزيز العلاقات الدولية، والدفاع عن السلام واحترام التنوع الثقافي وحق الشعوب في تقرير مصيرها.

وخلال الفعالية، تم تكريم القائم بأعمال سفارة دولة فلسطين، السفير الحلبي، وتسليمه إعلان المجلس البلدي رقم 26/38، ومنحه لقب «زائر شرف للمدينة». واختتمت الفعالية بالتأكيد على أهمية الحفاظ على ذاكرة ضحايا صبرا وشاتيلّا، وتحويل هذه الذكرى إلى رسالة من أجل العدالة والسلام، وتعزيز التضامن مع الشعب الفلسطيني.

السفير ليث عرفة يهنئ حزب اليسار الألماني بالفوز الكاسح

التاريخي الذي حققه الحزب في انتخابات برلمان وبلدية برلين. ووفقا للاستطلاعات الأولية التي أعلنت عقب إغلاق صناديق الاقتراع، تصدر حزب اليسار النتائج بنسبة 26 بالمائة، في نتيجة وُصفت بالتاريخية، متغلباً على أكبر الأحزاب التقليدية الألمانية. وأكد السفير عرفة أن شعار «الحرية لفلسطين» بات مفتاحاً للوصول إلى قلوب الجماهير وضمايرها، مشيراً إلى أن برلين «تفتح صفحة جديدة» في الانتصار للعدل والحرية اللذين تجسدهما القضية الفلسطينية.

دولة فلسطين
السلطة القضائية
مذكرة دعوى مستأنف رقم 1644/2026 بشأن محكمة بداية رام الله في الدعوى رقم (50/2026) استئناف حقوق
إلى المستأنف ضده (1) ورثة صادق عوض عليه دارين رام الله رام الله البيرة. يقتضي حضورك الى محكمة بداية رام الله يوم الأحد الموافق 18/10/2026 الساعة 00:9 للنظر في الدعوى المذكورة وعلاه ويجوز لك تقديم لائحة جوابية خلال خمسة عشر يوما من تاريخ تبليغك بالنشر بالصفحة المحلية عملا بالمادة (212) من قانون أصول المحاكمات المدنية والتجارية رقم (2) لسنة 2001 دعوى استئناف حقوق رقم (50/2026) والتي اقامها عليك المستأنف جنان محمول حمدان اسماعيل هوية رقم: 944446418 - العنوان: رام الله - البيرة - عاليه طلال عليان دراعمه - هوية رقم: 905756003 - عنوان: رام الله - سلخ مريحا - وكيله المحامي علاء جمعة على عساف وموضوع الاستئناف الطعن بالقرار الصادر عن محكمة صلح رام الله في الدعوى رقم (2022/947) حقوق والقاضي ب وتأسيسا على ما تقدم تقرر المحكمة رد دعوى المدعيان مع تضمينهم الرسوم والمصاريف ومالئة بدinar اتعاب محاماهما
1. لتقديم الاستئناف ضمن المدعى القانونية واستيفائها كافة شرائطها الشكلية لتتمس قبول هذا الاستئناف شكلا.
2. الحكم المستأنف مشوب بمخالفة القانون والخطأ في تطبيقه وتأويله على الوقائع محل الدعوى وما قدمت به من بيّنات من حيث الشكل، ومن ادى فان المحكمة المستأنف مخالفت قانون البينة كونه مشوب ضد دون التسليم بقانونيتها (اساسا) وهي بيّنة جوهرية واساسية ومنجية في الدعوى الامر الذي يجعل من قرار المحكمة الدرجة الاولى بحرامان المستأنف من حقهم في تقديم بينتهم المبنية في غير محله ومخالف للقانون والاصول كما ويخالف المستأنف بحقوقهم في تقديم بينتهم المبنية وسماح الشهود اواسامهم في حصر بينتهم. امام المحكمة الدرجة الثانية/ محكمتهكم الموقرة
4. خلف قاضي المحكمة الدرجة الاولى صحيح القانون عندما اصدر قراره الاستئناف اذ باطلاع المحكمة الكريمة على موضوع الدعوى الاساس نجد بان موضوعها ينصب على اخلاف ماجور لعة احداث تغيرات في تقسيمات ومعامل العيين الموقرة، وذلك الاجاز صواب العيين الموقرة ومحصرها في مساحة تقع عليها غرقتن بلاضافة الى الصلح فقه وان استئنافا موزع المستأنف ضمن لمساحة اخرى وضماها الى العين الموقرة في ظل علم وجود موافقة خلية من المالك و/او المورج يعتبر من قبل التغير في معالم المأجور وما يستوجب معه اخلافة ومخالفة للقانون الساري وطبيعة عقد الاجاز بما يجعل من القرار محل الاستئناف مخالف للقانون وغير صحيح.
5. لم ير اعني قاضي المحكمة الدرجة صحيح القانون عندما اصدر القرار محل الاستئناف اذ ان ما التصرفات التي ارجاها موزع المستأنف ضمن حق العيين الموقرة بحاجه الى موافقة خطية، باطلاع المحكمة الكريمة على كافة البيّنات التي قدمت في الدعوى من قبل وكيل المستأنف ضده ومنها البيّنة الشفوية ودون التسليم بصحتها اساسا نجد بانها خلت من وجود أي موافقة خطية للمالك و/او المورج انذاك مما يجعل من التصرفات التي ارجاها المستأنف على العيين الموقرة مخالفة للقانون وطبيعة العقد مما يستوجب معه فسخ القرار محل الاستئناف.
6. ان اعتماد قاضي محكمة الدرجة الاولى على بيّنات شفوية في دعوى موضوعها يتطلب موافقة خلية من المالك مخالفة للقانون لكون ان هذه البيّنات من غير الجائز اذ لا يمكن اليها عند اصدار الحكم لكونه اليّات هذه المسألة بحاجه الى موافقة خطية ومكتوبة الامر الذي خلته من البيّنات التي قدمت من قبل المسأجر مما يجعل من قرار محكمة الدرجة الاولى في غير محله.
7. لم تحضر محكمة الدرجة الاولى صحيح القانون عندما استندت في قرارها بان اضافة الحماي لا يعيد تغييرا يضر بالمأجور، اذ ان ذلك لا يتطلب اساسا وجود ضرر حتى يعتبر من قبيل التغير المستوجب الاخلاء وهذا ما توصلت اليه المحكمة لتفسخ الحكم في قراره بالرغم على اخلاء ماجور لعة احداث تغيرات في تقسيمات ومعامل العيين الموقرة، وذلك الاجاز صواب العيين الموقرة ومحصرها في مساحة تقع عليها غرقتن بلاضافة الى الصلح فقه وان استئنافا موزع المستأنف ضمن لمساحة اخرى وضماها الى العين الموقرة في ظل علم وجود موافقة خلية من المالك و/او المورج يعتبر من قبل التغير في معالم المأجور وما يستوجب معه اخلافة ومخالفة للقانون الساري وطبيعة عقد الاجاز بما يجعل من القرار محل الاستئناف مخالف للقانون وغير صحيح.
المستأنف ضده (1) ورثة صادق عوض عليه دارين رام الله رام الله البيرة. يقتضي حضورك الى محكمة بداية رام الله يوم الأحد الموافق 18/10/2026 الساعة 00:9 للنظر في الدعوى المذكورة وعلاه ويجوز لك تقديم لائحة جوابية خلال خمسة عشر يوما من تاريخ تبليغك بالنشر بالصفحة المحلية عملا بالمادة (212) من قانون أصول المحاكمات المدنية والتجارية رقم (2) لسنة 2001 والّا لم تحضر أو ترسل وكلاء عنك سوف تبطل السير بالدعوى وفق أحكام القانون.